

081 - الحديث -481- كتاب الصيام - باب الصوم في السفر من

شرح الشيخ السعدي على عمدة الأحكام

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله الرابع والثمانون والمئة الحديث الثاني عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال كنا نساfer مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:00:02](#) -
فمنا الصائم ومنا المفطر فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم رواه البخاري ومسلم قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته وقوله في حديث انس كنا نساfer مع رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:00:32](#) -
فمنا الصائم ومنا المفطر فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فيه جواز الصيام في السفر لاقرار النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الصحابة على ذلك وفيه انه لا يعاب على من اخذ بالجواز فصام - [00:01:04](#) -
ولا من اخذ بالرخصة فافطر ولكن اذا كان في الصيام في السفر مشقة على الانسان فانه يستحب له الفطر والاخذ بالرخصة بل ربما وجب اذا كان في الصيام سبب باللقاء باليد الى التهلكة - [00:01:35](#) -
فالله يحب ان تؤتى رخصه واما ما يفعله كثير من الجهال في تحمل المشاق ويظنون ان ذلك من العبادة فمن جهلهم كمن يشق عليه الوضوء بالماء لمرض ونحوه ثم يتحملة - [00:01:58](#) -
ويظن انه يؤجر على ذلك فان الله تعالى لم يشرع الشرائع ليحرج عباده ولكن ليتم نعمته عليهم كما قال تعالى لما ذكر الوضوء والتيمم ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج - [00:02:22](#) -
ولكن يريد ليظهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم واما المشقة اليسيرة فلا بد منها ولكن المراد بذلك المضرة واذا كان الانسان لا يشق عليه الصيام في السفر بل ربما كان اسهل عليه من القضاء - [00:02:52](#) -
لانه اذا كان يقضي وحده شق عليه ولهذا شرع الله الاجتماع في العبادات المكانية والزمانية لتسهيل عليهم ولمصالح عظيمة ايضا فهذا يجوز له الصيام ولو قيل باستحبابه فلا مانع واختلفوا في مسألتين - [00:03:27](#) -
اذا سافر في اثناء يوم من رمضان وهو صائم هل يجوز له الفطر ام لا الثانية اذا علم انه يقدم في اثناء يوم من رمضان هل يلزمه ابتداء صيام ذلك اليوم - [00:03:56](#) -
ام لا يلزمه حتى يقدم ففيهما عن احمد ثلاث روايات رواية انه يلزمه اتمام صوم اليوم الذي سافر فيه ويلزمه ابتداء صوم اليوم الذي يعلم انه يقدم فيه الرواية الثانية - [00:04:20](#) -
التفريق بينهما فلا يلزمه اتمام صوم اليوم الذي سافر فيه ويلزمه ابتداء صيام اليوم الذي يعلم انه يقدم فيه الرواية الثالثة وهي الصحيحة ان الحكم يدور مع علته فاذا سافر في اثناء يوم وهو صائم - [00:04:46](#) -
فيجوز له الفطر اذا فارق البنيان ولو كان يراه اذا عد مسافرا واذا علم انه سيقدم في اثناء يوم لم يلزمه الصيام فاذا قدم وجب عليه الامساك لحرمة الزمان والقضاء - [00:05:16](#) -